

تاج العروس من جواهر القاموس

قلتُ : وأخوه أبو الحسن عليُّ بن المطفَّل بن الحُبَيْر السَّلاميّ التاجر عن أبي البَطيِّ توفيَّ سنة 626 ، ذكره المُنذِرِيّ . والحُبَيْرَة بالضم : عُقْدَة من الشَّجَر وهي كالسِّلْعَة تَخْرُجُ فيه تُقَطَّعُ قطعاً ويُخْرَطُ منها الآنية مُوشَّاةٌ كأحْسَنِ الخَلْدَجِ أنشد أبو حنيفة .

" والبطُّ يَبْرِي حُبْرَ الفَرْفارِ . الحُبَيْرَة بالفتح : السَّمْعُ في الجَنَّةِ وبه فَسَّرَ الزَّجَّاجُ الآيةَ قال أيضاً : الحُبَيْرَة في اللغة : كُلُّ نَغْمَةٍ حَسَنَةٍ مُحَسَّنَةٍ . الحُبَيْرَة : المبالغة فيما وُصِفَ بِجَمِيلٍ . ومعنى يُحْبِرُونَ أي يُكْرِمُونَ إكراماً يُبَالِغُ فيه . والحُبَارَى بالضم : طائر طَوِيلُ العُنُقِ رَمَادِيٌّ اللَّوْنُ على شَكْلِ الإوزِ في مَنَقَارِهِ طَوِيلٌ ومن شَأْنِهَا أَنْ تُصَادَ ولا تَصِيدُ . يقالُ للذِّكْرِ والأُنثَى والواحدِ والجَمْعِ وألِفُهُ للتأنيث وغَلَطَ الجَوْهَرِيُّ ونَصَّه في كتابه : وألفه ليست الاسم لها فصارت كأنها من نفس الكلمة لا تَنْصَرِفُ في معرفةٍ ولا نكرةٍ أي لا تُنَوَّنُ انتهى .

وهذا غريبٌ إذ لو تَكُنَّ الألفُ له أي للتأنيث لانصرفتْ وقد قال إنها لا تَنْصَرِفُ . قال شيخُنا : ودَعَوَاهُ أنها صارت من الكلمة من غرائب التعبير والجوابُ عنه عسيرٌ فلا يحتاج إلى تعسفٍ .

" كَفَى المَرءَ نُبْلاً أَنْ تُعَدَّ مَعَايِرُهُ . ج حُبَارِيَّاتٌ وأنشد بعضُ البَغْدَادِيِّينَ في صِفَةِ صَقْرٍ :

" حَتَفَ الحُبَارِيَّاتِ والكَرَاوِينَ . قال سَيِّدَوَيْه : ولم يُكَسِّرْ على حُبَارِيٍّ ولا على حُبَارٍ لِيُفَرِّقُوا بينها وبين فَعْلَاءَ وفَعَالَةٍ وأخواتها .

والحُبَيْرُورُ بالضم والحُبَيْرِيرُ بالكسر والحُبَيْرُورُ بفتحين والحبربورُ بضمين والحبورُ يفعول والحبورُ بضم أوله مع التشديد : فرخه أي ولدُ الحباري .

ج حباريرُ وحبابيرُ . قال أبو بردة : .

بازُ جريئُ على الخزان مقتدرُ ... ومن حبابير ذي ماوان يرتزقُ . وقال زهيرُ :

تَحَنَّنْ إلى مِثْلِ الحَبَابِيرِ جثماً ... لَدَى سَكَنِ من قِيَضِهَا المُتَفَلِّقِ .

قال الأزهرِيُّ : والحُبَارَى لا يَشْرَبُ الماءَ وَيَبْيِضُ في الرِّمَالِ النَّائِيَةِ قال :

وكُنَّا إِذَا طَعَنَّا نَسِيرُ في جِبَالِ الدَّهْنَاءِ فُرُبَّ مَا التَّقَطُّنَا يومٍ واحدٍ من بَيَضِهَا ما بين الأربعة إلى الثَّمَانِيَةِ وهي تَبْيِضُ أربعَ بَيَضَاتٍ وَيَضْرِبُ

لُونُهَا إِلَى الزُّرْقَةِ وَطَعَمُهَا أَلْذُّ مِنْ طَعَمِ بَيْضِ الدَّجَاجِ وَبَيْضِ النَّعَامِ .

وفي حديث أنس : " إن الحُبَارَى لَتَمُوتُ هُزْلاً بِذَنْبِ بَنِي آدَمَ " يَعْنِي أَنَّ
يَحْبُسُ عَنْهَا الْقَطَرُ بِشَوْمِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّمَا خَصَّهَا بِالدَّكْرِ لِأَنَّهَا أَبْعَدُ
الطَّيْرِ نَجْعةً فَرَبَّ مَا تُذْبِحُ بِالْبَصْرَةِ فَتُوجَدُ فِي حَوْصَلَتِهَا الْحَبَّةُ
الْخَضْرَاءُ وَبَيْنَ الْبَصْرِ وَمَنْذَابَتِهَا مَسِيرَةُ أَيَّامٍ كَثِيرَةٍ .
وَلِلْعَرَبِ أَمْثَالُ جَمَّةٍ مِنْهَا قَوْلُهُمْ : أَذْرَقُ مِنَ الْحُبَارَى . وَأَسْلَاحُ مِنْ حُبَارَى
لَأَنَّهَا تَرْمِي الصَّقْرَ بِسَلَاحِهَا إِذَا أَرَاغَهَا لِيَصِيدَهَا فَتُلَوِّثُ رِيَشَهُ بِلِثْقِ
سَلَاحِهَا وَيُقَالُ إِنَّ ذَلِكَ يَشْتَدُّ عَلَى الصَّقْرِ لِمَنْعِهِ إِيَّاهُ مِنَ الطَّيْرَانِ . وَنَقَلَ
الْمَيْدَانِيُّ عَنْ الْجَاحِظِ أَنَّ لَهَا خِزَانَةً فِي دُبُرِهَا وَأَمْعَائِهَا وَلَهَا أَبَدًا فِيهَا سَلَاحُ
رَقِيقٍ فَمَتَى أَلَحَّ عَلَيْهَا الصَّقْرُ سَلَحَتْ عَلَيْهِ فَيَنْتَفِ رِيَشُهُ كُلُّهُ فَيَهْلِكُ فَمِنْ
حِكْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِهَا أَنْ جَعَلَ سَلَاحَهَا . وَأَنْشَدُوا :
وَهُمْ تَرَكَوْهُ أَسْلَاحَ مِنْ حُبَارَى ... رَأَى صَقْرًا وَأَشْرَدَ مِنْ نَعَامِ . وَمِنْهَا
قَوْلُهُمْ : أَمْوَقُ مِنَ الْحُبَارَى قَبْلَ نَبَاتِ جَنَاحِيهِ فَتَطِيرُ مُعَارِضةً لِفَرْخِهَا
لِيَتَعَلَّمَهَا مِنْهَا الطَّيْرَانِ . وَمِنْهَا : كُلُّ شَيْءٍ يُحِبُّ وَلَدَهُ . حَتَّى الْحُبَارَى
وَتَذِفُّ عِنْدَهُ . أَيِ تَطِيرُ عِنْدَهُ أَيِ مُعَارِضُهُ بِالطَّيْرَانِ وَلَا طَيْرَانَ لَهُ
لِضَعْفِ خَوَافِيهِ وَقَوَائِمِهِ وَوَرَدَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ